

روح المعاني

ما في القلوب في شأن ما دبر الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم في أمر أزواجه ونفي الخواطر الرديئة بأن يظن أن ذاك هو الذي تقتضيه الحكمة وأنه دليل على كمال المحبوبة ولا يتوهم خلافه فإن بعض الملحدين طعنوا كالنصارى في كثرة تزوجه E وكونه في أمر النساء على حال لم يبح لأمته من حل جمع ما فوق الأربع وعدم التقيد بالقسم لهن مثلا وزعموا أن في ذلك دليلا على غلبة القوة الشهوية فيه E وذلك مناف لتقدس النفس الذي هو من شأن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فجزموا والعياذ بالله تعالى بنفي نبوته وأن ما فعله صلى الله عليه وسلم لم يكن منه تعالى بل ليس ذلك إلا منه E ولا يخفى أن قائل ذلك على كفرهم جهلة بمراتب الكمال صم عن سماع آثاره E ومن سبر الأخبار علم أنه صلى الله عليه وسلم أكمل الأنبياء على الإطلاق لغاية كمال بشريته وملكيته وآثار الكمال الأول تزوج ما فوق الأربع والطواف عليهن كلهن في الليلة الواحدة وآثار الكمال الثاني أنه E كثيرا ما كان يبيت ويصبح لا يأكل ولا يشرب وهو على غاية من القوة وعدم الإكتراث بترك ذلك وليس لأحد من الأنبياء عليهم السلام اجتماع هذين الكماليين حسب اجتماعهما فيه E لتكثره النساء حكمة دينية جليلة أيضا وهي نشر أحكام شرعية لا تكاد تعلم إلا بواسطتهم مع تشييد أمر نبوته فإن النساء لا يكدن يحفظن سرا وهن أعلم الناس بخفايا أزواجهن فلو وقف نساؤه E على أمر خفي منه يخل بمنصب النبوة لأظهرنه وكيف يتصور إخفاؤه بينهن مع كثرتهم . وكل سر جاوز الإثنين شاع .

وفي عدم إيجاب القسم عليه E تأكيد لذلك كما لا يخفى على المنصف وكان الله عليما مبالغا في العلم فيعلم كل ما يبدي ويخفى حليما 15 مبالغا في الحلم فلا يعجل سبحانه بمقابلة من يفعل خلافا ما يحب حسبما يقتضيه فعله من عتاب أو عقاب أو فيصفح عما يغلب على القلب من الميول ونحوها هذا وفي البحر اتفقت الروايات على أنه E كان يعدل بين أزواجه المطهرات في القسمة حتى مات ولم يستعمل شيئا مما أبيح له ضبطا لنفسه وأخذا بالأفضل غير ما جرى لسودة فإنها وهبت ليلتها لعائشة وقالت : لا تطلقني حتى أحشر في زمرة نساءك وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن شهاب أنه قال لم يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرجأ منهن شيئا ولا عز له بعد ما خيرن فأخترنه .

وأخرج الشيخان وأبو داود والنسائي وغيرهم عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستأذن في يوم المرأة منا بعد أن أنزلت هذه الآية ترجى من تشاء منهن فقليل لها : ما كنت تقولين قالت : كنت أقول له إن كان ذاك إلى فإنني لا أريد أن أوتر عليك أحدا فتأمله مع حكاية الاتفاق

السابق وإِ تعالَى الموفق .

لا يحل لك النساء بالياء لأن تأنيث الجمع غير حقيقي وقد وقع بفصل أيضا والمراد بالنساء الجنس الشامل للواحدة ولم يؤت بمفرد لأنه لا مفرد له من لفظه والمرأة شاملة للجارية وليست بمرادة وإختصاص النساء بالحرائر بحكم العرف وقرأ البصريان بالتاء الفوقية وسهل وأبو حاتم يخير فيهما وأيا كان ما كان فالمراد يحرم عليك نكاح النساء من بعد قيل أي من بعد التسع اللاتي في عصمتك اليوم أخرج ابن سعد عن عكرمة قال : لما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم أزواجه أخترنه فأنزل الله تعالى لا يحل لك النساء من بعد هؤلاء التسع اللاتي